

# 6102 4 01 شرح سنن الترمذى ابواب اللباس للشيخ مصطفى

## العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين انا من المشركين لا اله الا الله. بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد - [00:00:00](#)

اللهم بارك في شيخنا واجزه عنا خيرا. ولك والسامعين بمثل جميعا بارك الله فيكم. اتفضل. قال الامام الترمذى رحمه الله تعالى باب ما جاء في جلود الميتة اذا دبغت. اعرف بس هم طلبوا ان يقرأ مرة ثانية لتلخيصه - [00:00:46](#)

اتفضل. قال حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن يزيد ابن ابي حبيبة ابن ابي حبيب عن عطاء بن ابي رباح قال سمعت ابن عباس يقول ماتت شاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:01:06](#)

اهلها الا نزعتم جلدها ثم دبغتموه فاستمتعتم به. قال حدثنا قتيبة حدثنا سفيان بن عيينة وعبد العزيز بن محمد عن زيد بن اسلم عن عبدالرحمن بن وعله عن ابن عباس قال - [00:01:26](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايها ايهاب ايهاب ديبغ فقد طهر. والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم قالوا في جلود الميتة اذا دبغت فقد طورت. قال ابو عيسى قال الشافعي - [00:01:46](#)

اي ما ايهاب اي ما ايهاب ديبغ اي ما ايهاب ميتة ديبغ فقد طهر. الا والخزيرة. واحتج بهذا الحديث وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. انهم كرهوا جلود السباع. وان - [00:02:06](#)

وقول وهو قول عبدالله ابن المبارك واحمد واسحاق. وشددوا في لبسها والصلاة فيها. لا عفوا. هذا السطر الاخير لان عندنا تخليط شديد في الكتاب وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم انهم كرهوا جلود السباع. وان - [00:02:31](#)

وهو قول عبدالله ابن المبارك واحمد واسحاق وشددوا في لبسها والصلاة فيها. ليس عندنا هكذا انما عندنا وكره ابن المبارك واحمد واسحاق والحميدي الصلاة في جلود السباع يعني قيدوا الكراهية هنا كراهية الصلاة فيها. نعم - [00:03:01](#)

فضيلة الشيخ نفسها افضل ما ادري ايه اللي في تخليط ان تكن نسخة التأصيل ماذا فيها يعني النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم جلود السباعي فشددوا فيهم لا انا اقصد آ المعز الى ابن المبارك واحمد - [00:03:31](#)

واسحاق. يبقى عندك الصلاة ولا؟ والصلاة فيها يا شيخ. وما زالت ازاى؟ اللبس والصلاة. قال اسحاق ابن ابراهيم انما معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ما ايهاب ديبغ فقد طهر جلد ما يؤكل لحمه هكذا فسره النضر بن سمية - [00:03:51](#)

نعم. وقال اسحاق قال النضر بن جميل انما يقال الايهاب لجلد ما يؤكل لحمه. قال ابو وفي الباب عن سلمة بن ابن المحبق وميمونة وعائشة. وحديث ابن عباس حديث وحديث ابن - [00:04:21](#)

حسن وصحيح. انتهى الكلام. طيب وقد روي. ماشي. وقد روي من غير في وجه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا. وروي عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه - [00:04:41](#)

وسلم وروي عنه عن سوده وسمعت محمدا يصحح حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديث ابن عباس عن ميمونة وقال احتمال ان يكون روى ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:01](#)

وروى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فيه ميمونة. قال ابو عيسى والعمل على اهذا عند اكثر اهل العلم؟ وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق. قال حدثنا - [00:05:21](#)

ابن طريف الكوفي حدثنا محمد ابن فضيل عن الاعمش والشيباني عن الحكم عن عبدالرحمن بن ابي ليلة عن عبدالله بن عكيم قال اتانا رسول اتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:05:41](#)

لا تمتنعوا من الميتة بإيهاب ولا عصب. قال ابو عيسى هذا حديث حسن. ويروى عن عبد الله ابن من عن اشياخ لهم هذا الحديث. وليس العمل على هذا عند اكثر اهل العلم. وقد روي - [00:06:01](#)

هذا الحديث عن عبدالله بن عكيم انه قال اتانا كتاب النبي صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بشهرين قال وسمعت احمد بن الحسن يقول كان احمد بن حنبل يذهب الى هذا الحديث لما ذكر فيه قبل - [00:06:21](#)

وفاته بشهرين. وكان يقول كان هذا اخر امر النبي صلى الله عليه وسلم. ثم ترك احمد بن حنبل هذا الحديث لما اضطربوا في اسناده لما اضطربوا في اسناده. حيث حيث روى بعضهم - [00:06:41](#)

فقال عن عبدالله بن عكيم عن اشياخ لهم من جهينة. بارك الله فيك شكر الله لك. يا بطلها سفيان عن الزهري من صحابي؟ ابن عباس. ابن عباس. ممكن تسنده؟ آآ سفيان عن - [00:07:01](#)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد. المادة العلمية المرفوعة التي يمكن الاستدلال بها في هذا الباب باب الانتفاع بجلود الميتة ما يلي بغض النظر عن ما فيها من ضعف. اعني انه اكسر الوارد فيها. اولا حديث عبدالله بن عباس رضي الله عنهما - [00:07:31](#)

وفيه ماتت شاة لميمونة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهلها الا نزعتم جلدها ثم دبغتموه فاستمتعتم به. هنا ماتت شاة ماتت شاة وقيد ايضا بالدبو. في حديث ابن عباس. من طريق عطاء بن ابي رباح - [00:08:11](#)

ولكن ورد من طريق الزهري عن عبيد الله بن عبدالله بن وتبة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال هل اخذت فانتفعتم به دون لفظا فدمرغتموه من حديث الزهري. فرواية عطية بن ابي رباح - [00:08:41](#)

في ناس فدبغتموه ورواية عبيد الله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس من طريق الزهري ليس فيها ذكرى هلا اخذتم ايهاها فانتفعتم بها؟ وشدد سفيان بن عيات عن اصحاب الزهري فذكر الدباغ - [00:09:01](#)

من طريق الزهري. وايضا ورد خلاف على ابن عباس في هذا فمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ومرة عنه عن ميمونة وجاء وجه ثالث وراه شاذ عن ابن عباس وهو من طريق عبدالرحمن بن وائل - [00:09:21](#)

عن ابن عباس بلفظ يفيد التععيد. ايهاها دبر فقد طهر ليس مختصا بالشاة انما هو يعم كل جلد يعم كل جلد ميت او غير ميت كلب خنزير يعم كل جلد - [00:09:41](#)

اذكره لان بعض العلماء استدلوا به على انه حتى جلد الخنزير يطهر بالدماغ. فهذا الحديث من طريق عبدالرحمن بن وائل وليس من اصحاب ابن عباس المشاهير كعبيد الله بن عبدالله بن عتبة او كعطاء بن ابي رباح - [00:10:01](#)

كسعيد بن جبير او كمجاهد ليس من اصحاب ابن عباس المشاهير. وروى الحديث على ما اظنه بالمعنى فاخطأ اضرار بالمعنى. فالحديث الاصيلي فيه ذكر الشاة وهذا تقليد عام ايما ايهاها - [00:10:21](#)

دبر فقد طهر. الحديث الثالث حديث عبدالله بن عكيم رضي الله عنه اتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يموت في بعض الروايات بشعر وفي بعضها بشهرين الا تنتفعوا من الميتة بايهاب - [00:10:41](#)

ولا بعصب. وهذا الحديث مضطرب. حديث عبدالله ابن عكيم. رضي الله تعالى عنه. هذا حاصل ما ورد في هذا الباب حاصل ما ورد في هذا الباب حديث ابن عباس بطرقه وحديث عبد الله - [00:11:01](#)

اه ابن عكيم وآآ حديث عبدالله بن عكيم مضطرب. ولذا فاقوال العلماء في هذا الصدد قد تنوعت فمنهم من يرى ان اي جلد دبلغ طهور. جلد كلب جلد خنزير جلد بقرة جلد ثور جلد حمار - [00:11:21](#)

في حديث عبد الله ابن ابن عباس من طريق عبدالرحمن ابن واعلة. ايهما ايهاب دبغ فقد طمر. ومنهم من استثنى الكلب لا للحديث  
انما لعمومات اخر. فانه رجس. والكلم لما ورد فيه من التعليل في - [00:11:44](#)

لعابه. كما قال بعض العلماء بعض العلماء استثنوا الكلب والخنزير. اما استثناء الخنزير فواضح اعني الاستدلال له واضح. اما الكلب فلا  
اعلم الا ما ذكرت من حديث اغسلوه وزعل هذا عن طائفة من اهل العلم طائفة رأوا الانتفاع بكل جلد اذا - [00:12:04](#)

قلة من العلماء الان يقولون وحتى اذا لم يدبغ اذا كان جلد شاة لقول النبي هل اخذتم ايابها فانتفعتم به دون لفظة فدبغتموه. وقال ان  
هذه اللفظة المروية من طريق - [00:12:34](#)

كالزهري عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس وهذا سند من اقوى الاسانيد وهو صحيحها فاعمله بعض العلماء وقال ولو لم  
تدمع. وبعضهم حمل الاطلاق في هذا على المقيد في حديث - [00:12:54](#)

بن ابي رباح عن ابن عباس وقيده ذلك بالدبغ. الحنابلة تختار حديث عبد الله بن عكيم ثم انهم ايضا يذكر عن الامام احمد تراجع عن  
العمل بحديث ابن عبد الله ابن عكيم - [00:13:14](#)

رجل ايضا عن العمل بحديث ابن عباس فما ادري ما الذي استقر عليه رأي الامام احمد؟ لانه ترك حديثا ابن عباس لما اضطربوا فيه  
وذهب الى حديث ابن عكبة فرأهم ايضا مضطربين فيه - [00:13:34](#)

ما ادري الى ماذا استقر رجل الامام احمد رحمه الله تعالى. اما الشافعي وآآ غيره فقد وضحت الشافعي يقول ايما ايهاب دبغ فقدته  
الا الكلب والخنزير. على قواعد الشافعي المعروفة - [00:13:54](#)

لم يبين الترمذي رحمه الله تعالى فيما قرأ وجهة نظر الامام مالك رحمه الله تعالى في هذه المسألة وهي جديرة بان تذكر. اعني وجهة  
ما لك جديرة بان تذكر العلة - [00:14:14](#)

لان الامام مالك يذكر عنه تساؤل فيه الاكل من لحوم السباع. الاكل من لحوم السباع ولعله لا يخفى عليكم قول الشاعر القائل ان مالكا  
قلت قالوا بانني يبيح لهم لحم الكلاب وهم هم - [00:14:33](#)

فجاءنا من الجدير ان ينظر رأي مالك في هذا الباب والله اعلم. هذا ما عندي في هذه المسألة اذا كان لي احد اخواني زيادة  
فليتفضل. ابو ابو عويس اتانا برأي مالك على ما يبدو - [00:14:53](#)

الاختلاف في الانتفاع بجلود الميت اقرن من كتاب بداية المجتهد قوم الى الانتفاع. بجلودها مطلقا دبغت او لم تدبغ وذهب قوم الى  
خلاف هذا وهو الا ينتفع به اصلا وان بلغت وذهب قوم الى الفرق بين ان تدبغ والا تدبغ. ورأوا ان الدباغ مطهر - [00:15:13](#)

هو مذهب الشافعي وابي حنيفة وعن مالك في ذلك روايتان مثل قول الشافعي والثانية احدهم مثل قول الشافعي ان الدماغ لا  
يطهرها. ليت ان استخرجنا هذا الكلام من كتب ما لك نفسه. قال الشيطان يقيد بالماء - [00:15:33](#)

ولكن قال ولكن تستعمل في اليابسات والذين ذهبوا الى ان الدماغ مطهرة اتفقوا على انه مطهر لما تعمل في استعمل في اليابسات  
يعني مثلا تضع فيها تمر. تضع فيها تمر تضع فيها. نعم. نعم ماذا انت - [00:15:53](#)

قول احمد في المسائل سمعت ابا عبدالله من القائل؟ ابن هانئ ويقول سمعت ابا عبدالله وسئل عن حديث ابن عباس ايهما ايهاب  
دمى فهو ظهور قال قد اختلفوا في ان ابن عالم فقال سمعت النبي واما الزري فروى عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة والشعبي  
وعن عكرمة عن - [00:16:13](#)

ابن عباس عن سودة مشكلة ثانية. وقد فقد اختلفوا فيه. وقد روي عن عطاء مرة لم يقل دنيا فقد اختلفوا ايضا. ما هو الا ثالثا انه  
موقوف. واما حديث وكيف والذي اذهب اليه لانه اخر امر النبي اخرى ان يتبع الاخر في الاخر من امر رسول الله - [00:16:33](#)

لا الكليات بقى. مم. فالآخر من امر رسول الله يتبعه. هل رجع عن هذا الكلام مرة ثانية يعني ابن عباس الان عليه وجوه. نعم والله يا  
شيخ اه فارس يعني كلام الامام الشافعي مطمئن الى حده. الى حد ما والله - [00:17:03](#)

والله اعلم. نعم يا شيخ. نعم يا شباب نعم؟ جلد الخنزير دبر او لم يدبغ في اتفاق العلماء الاجماع انه لا ينفع. اما ليس هناك اجمع -